

سنن أبي داود

- 3393 - حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس .
أبا فقلت الأرض كراء عن A | رسول نهى فقال الأرض كراء عن خديج بن رافع سأله أنه Y
الذهب والورق ؟ فقال أما بالذهب والورق فلا بأس به . K صحيح